

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطفى

Handwritten marginal notes at the top of the right page, written in Arabic script.

Main text on the right page, starting with the title **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**. The text discusses philosophical or linguistic concepts, mentioning terms like 'المقدمة' (Introduction) and 'المنطق' (Logic). It includes several paragraphs of dense Arabic script.

Handwritten marginal notes at the bottom of the right page, continuing the discussion or providing additional examples.

Handwritten marginal notes at the top of the left page, written in Arabic script.

Main text on the left page, continuing the discussion from the right page. It includes several paragraphs of dense Arabic script, with some words highlighted in red ink.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page, providing further commentary or examples.

اشارة لاذلك حيث قال فاولا في اول ان يقول لصواب...
 السابق يدل على وجود التصور بوجه ما وانتفاع الشرع مطلقا بدون...
 هذا الوجه يدل على ان التصور بوجه ما لا يمنع من تصور...
 لا يمنع الشرع مطلقا...
 الكيفية مثلا بانها علم اعم بوجهها اولها من حيث الاعراب والنهاج...
 عند مقدمه كل شيء على كل سئله من سائل الذي هو كالمعرف في ذا الوجود...
 عليه سئله عينته منها يمكن بذلك من ان يعلم انما هو في تصور...
 كما مدخل معرفة اعم بالعلم وبما فيها وكل سئله لذلك من ان يقول...
 وكذا ان التصور للميزان بانه فان يفتقر لبعضها الذي من الخطا...
 حصل عنده مقدمه كيد من ان كل سئله منها مدخل في تلك العصبه...
 من ان يعلم سائله وينيرها من غير ان يمكن انما بوجهها...
 وخصوصية علم ربه كل سئله منها مدخل في تلك الخاصة وبذلك...
 علم سائله من ان يعلم العلم بوجهه وان كان في تصور العلم...
 بوجهه فحصل له بانفعل العلم بوجهه سائله عن غير علمه خلاف الواقع...
 اذ ليس كل من تصور المنطق ما ذكرناه حصل العلم بوجهه...
 انما هي بان علمنا بوجه العلم في الشرع في العلم فعل اخباره فلا بد...
 ان يعلم اول ان ذلك العلم فانه ما والا لا يمنع الشرع في جابرين...
 ولا بد ان يكون تلك الفائدة معتد بها بالنظر الى السئله التي تكون...
 كالحاصل ذلك العلم فالعلم بوجهه وطبعنا عرفنا وبذلك...
 ولا بد ان يكون تلك الفائدة هي الفائدة التي ترتب علم ذلك العلم...
 انما زال اعتقاده بعد الشرع في عدم المناسبة فبصره في خصله...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...

عينا في نظره واما اذا علم الفائدة المعتد بها المترتبة عليه في كل عينه...
 في خصله كما هو موقوف في ذلك الاعتقاد بعد الشرع...
 مسائله لتلك الفائدة...
 وذلك لان المقصود من العلوم بيان احوال الاشياء ومعرفة احكامها...
 طائفه من الاحكام والاحوال المتعلقة بشيء واحد او اشياء متشابهة...
 منها متعلقه بشيء آخر او اشياء متشابهة اخرى كانت كل واحد منها متمايزة...
 عن صاحبه ولو كانت متعلقه بشيء واحد من جهة واحدة او باشياء متشابهة...
 من جهة واحدة كالتا على واحد او من جهة واحدة كالتا على...
 واعلم ان الواجب على الشارع في العلم ان يتصور بوجه ما لا يمنع...
 فتدرك انما يتصور بوجه ما فانما يجب له ان يكون بوجه ما بصره وان...
 العلم فانه مخصوص بمرتب عليه سواء كان ذلك الاعتقاد جازما...
 للواقع اولا واما الاعتقاد بما هو فانه وعرضه في الواقع فانما...
 يكون كونه متعلقا على ما هو في التصور في خصله اذا كانت تلك...
 هي زيادة البصيرة والشرع فلو لم يتصور العلم بوجهه ولم يكن له بصيرة...
 في طلبه اراد ان يمتزج بزيادة علمه ولم يكن له زيادة بصيرة...
 فحصلها بوجه ما فقد حصلها بوجه ما فقد حصلها بوجه ما...
 ثلثة اشياء احدها تصور العلم بوجهه ما هو بوجهه وثانيها التصديق...
 وثالثها التصديق بوجهه موضوعا ولا ولا ان يحصل ما حشا...
 ايضا من المقدمة لنوقفا استفادة العلم وفادرة في معرفة احوال...
 ان المصداق في صدر المقالة الاولى وقد حصل من المقدمة ايضا بيان...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...
 العلم الذي لا يكون له العلم بالعلم...

بكونه نقيض الجزء الثاني من الاصل وذلك لا يتصور الا بان يوفق الجزء الثاني
من الاصل لتعريفه نقيضه فيجعل الجزء الاول من العكس موصوفاً بهذا الصفه
اعني كونه نقيضاً للجزء الثاني من الاصل ولو فرض جعل نقيض الجزء الثاني من
الاصول الجزء الاول من العكس لزم ان يراد بالمفعول الاول الوصف والثاني
الذات اذا اريد بهذا المعنى فالعبارة ما ذكره الشارح والدليل الاول
فلانا لان ان قولنا لا شيء من جنس ليس دائماً يستلزم كل جنس دائماً لان الساتر
المعدول لا يستلزم الموجبة المحصدة فذكره في طريق دفع ذلك بان تكلم السالبة
المحمولة على استلزام الموجبة المحصدة وينبغي ان يفرق ايضا قوله ولئن سلمنا ذلك
لا يستلزم لا شيء من جنس ليس بالفرضه لكل جنس بالفرضه اما الثالث
فلانا لان احتمال قولنا قد يكون اذ لم يكن في وجهه داع قد يفرق في هذا المقام بكونه
وهو ان يقال احد امور الثلاثة واقع قطعاً ما عدم استلزام الكل للجزء واما
عدم انتاج الشكل الثالث من الشرطيات المتصلة واما ثبوت الملازمة بين
اي مرتين كان فيلزم ان لا يصدق في السالبة الكلية او لزم منه في شيء من المواد
وذلك لان لكل ان لم يستلزم الجزء فذلك هو الامور الاول وان استلزمه فاما ان لا ينتج
الشكل الثالث فذلك هو الثاني وان انتج فقد انتظم قياس من الثالث منتج للملازمة
الجزئية بين اي مرتين كانا وكذا في نقيضه بان يقال كلما ثبت مجموع الامرين
ثبت احدهما وكلما ثبت مجموع الامرين ثبت الاخر فقد يكون اذا ثبتت احد الامرين
ثبت الاخر فلا يصدق السالبة الكلية لزم منه لصدق نقيضه الموجبة الجزئية
اللزومية في جميع المواد المقصود الاقصى والمطلب الاعلى من الفن الكلامي
القياس وذلك لان العلوم المدونة من شأنها ان تدرك انما تصدقها المقصود
في تلك العلوم هو الادراكات التصديقية واما الادراكات النسبوية فانما يطلب

يطلب فيها كونه وسانا الى تلك التصديقات والسنة ذلك ان التصديقات كما
من الخ وصلت الى مرتبة اليقين وهذه يمكن تحصيلها بالاطوار الصحيحة في المبادئ القطعية
فصارت مطلوبة في العلوم الحقيقية والكامل من التصورات او وصلت الى كنه الحقيقة
وذلك تصعب من تقديره في طلب التصورات في العلوم الحقيقية لا يكون وسائل في
التصديقات المطلوبة وبهذا لم يفرق التصورات التدوين وان امكن ذلك بخلاف
تدوين التصديقات بجزءه عن التصورات فانه مع وايضا التصديقات ادراكات
ثابتة ترفع النفس بها دون التصورات فلذلك صارت مطلوبة في العلوم المدونة
دون التصورات وان كان المقصود الاصل هو العلم التصديقي كان البحث
في هذا الفن عن الطريق الموصل اليه ادخل في التصديقات القياسية الى البحث عن الموصل
الى التصورات ان الموصلين في هذا الفن كان الموصل اليهما في العلوم الحكيمية ثم
ان الموصل الى التصديقي ينقسم الى قياس واستدعاء وتخييل لكن العدة منها و
المفيد للعلم الحقيقي هو القياس فصارت الكلام فيه مقصود الاقصى ومطلبا اعلى في
هذا الفن بالقياس الى الكلام في الموصل الى التصور وبالقياس الى سائر ما يوصل
الى التصديقي ولذا جعل الاستدعاء والتخييل من لواحق القياس ونوابغ قوله
فالقول يعني ان القياس ما معقول وهو مركب من القضاة المعقولة واما استدعاء
وهو مركب من القضاة بالمفوضة والاول هو القياس حقيقي والثاني القياسي
فما ساد الله على الاول وهذا الحد يمكن ان يجعل حدا لكل واحد منهما فان جعل
حد القياس المعقول يراد بالمعقول والقضاة بالامور المعقولة وان جعل حد الاستدعاء
يراد بهما الامور المفوضة ومع التقديرين يراد بالقول لا خبر الذي هو النتيجة
القول المعقول لان التلطف بالنتيجة غير لازم للقياس المسموع ولا المعقول
قوله ليندرج في احد القياس لصادق المعنى وكذا في ما يراد بالدلو

قبل صوفون مؤلف من قضا بالرمح ^{عنه} لذاتنا قولاً آخرتها در الوهم الى ان تلك
 القضا باصا دره في نفسهم مع ما يلازمها في النتيجة فيجوز عن الحد القياس الكاذب
 المقدما في قوله كونهت لبننا ولها جميعا وان اداة الشرط يتناول المحقق
 والمقدر قولاً لاننا نقول المراد بذلك صواب التحقيق لان النتيجة لا يمكن
 ان يكون مذكوره بعينه في القياس لان يكون غير احدي المقدمتين ولان
 يكون جز من احداهما والا لكان العلم بالنتيجة مقدما على القياس بترتيبنا ومرتبتين
 وكذلك نقيض لا يمكن ان يكون بعينه مذكوره في القياس والا لكان التصديق بتبغير
 النتيجة مقدما على القياس مع التصديق بتبغير لا يتصور التصديق بوجه اوله وكل
 قياس على الابد من مقدمتين كل قياس قرا لا بد من هتئين وذلك لان القياس
 لا بد ان يشمل على ما يناسب المجموع المطب والافراد فالاول هو القياس الاستثنائي
 كما سياتي فلا بد ان يكون ايضا من مقدمتين والثاني هو الاقرا في فلا بد من ان يكون له
 نسبة لكل واحد من طرفي المطب فيحصل مقدمتان قطعا سواء كانا جملتين
 او لا هو ^ر فوضوع المطب يسمى اصغرا لانه يكون في الاصل اخص واشرف المطالب
 هو الموجبة الكلية وموضوعها اخص وهو في الاصل اعم وان جاز ان يكون مساو
 ايضا قولاً في سياتي كما ياتي في فصل المختلط انما هو في الشرط بحسب جهة فصله
 على حدة ليكون اسم في الضبط لما حتمت المنكثرة الشغوب قولاً لان الام
 الاول اسقط ثمانية من طرفه الحزق والاستقاط واما طرفه فيحصل فيوان
 بقا الصورتان الموجبتان مع الكليتين والكبرى فيحصل اربعة وقولاً ذكر سائر
 الاشكال واعلم ان حاصل الشكل الاول هو اندراج الاصغر في الاكبر وبعضه في الاوسط
 المحكوم عليه كليا بالاكبر ايجابا وسلبا فيكون الاصغر كليا وبعضه محكوم عليه بالاكبر
 ايجابا وسلبا فينتج المحقق الرابع وذلك من خواصه فان ما عداه لا ينتج ايجابا كليا وان

العلم

وان حاصل الشكل الثاني ان الاصغر والاكبر تناهيا في الاوسط ايجابا وسلبا
 فينا في ان قطعا فيكون الاكبر سلبا عن الاصغر كليا او جزئيا فلا ينتج الشكل
 الثاني للاسالة نظرا من منتهى ان سالبه كليا والاخران سالبه جزئية وان حاصل
 الشكل الثالث ان الاصغر لا في الوسط ايجابا والاكبر لا فاه ايجابا وسلبا
 فينتج في اجمدا ايجابا وسلبا فلا ينتج الشكل الثالث الاخرته فثلاثة شروط منه
 ينتج موجبة جزئية وثلاثة اخرى سالبه جزئية واما الشكل الرابع فينتج موجبة جزئية و
 سالبه اما كليا او جزئية قولاً واما الشكل الاول فشرطه باعتبار انه لا يكون
 الصوري فعلة بشرط ذلك مني على ان المعبر في الوصف الضواني ان يكون بالعدد
 محسوبا في واما اذا الكنتي في لا يمكن كما هو مذهب الفارابي فالممكنة ينتج في
 صوري الشكل الاول وكذلك صوري الشكل الثالث والنقيض المذكور ههنا
 وهناك من دفعه اذ لا يصدق في المقدمة الفاتله كل مركب في بدو من قولاً بل
 احدي الشبع كانت جهة النتيجة جزئية الكبرى بعينها فبمقتضى ان الصوري اذا كانت
 احدا الدائمتين والكبرى مطلقة عامة فعلى الضابط المذكور يكون النتيجة مطلقة
 علمه واخوان النتيجة مطلقة جزئية ونفسه يطلب من شرط المطب قولاً انما
 سمي خلفا في اطلاق هذا الوجه في تسمية هو الذي ارضاه الجمهور فيس انما سمي
 لان المنسكك يثبت مطلوبه بابطال نقيضه فكانه يا في مطلوبه لاعا الاستثناء
 بل من خلفه ويؤن تسمية القياس الذي ينساق الى المطب ابتداء اي من غير تعرض
 لا يبطال نقيضه بالمستقيم كان المنسكك المنسكك به ياتي بتلوية من قولاً
 على الاستثناء قولاً وهو مركب من قياسين توضيحيين بالمثل ان يقال
 وضنا صدق قولنا كل ج ب بالفعل ثم نقول يجب ان نقول يصدق في
 عكسه بعض ج بالفعل ثم استدل على صدق هذا العكس بقياس يخلف

هكذا لو لم يصدق هذا العكس على تقدير صدق الاصل يصدق تقيضه مع
 الاصل فهذه مقدمه متصلة جازما لو لم يصدق مطلوبنا وهو تقيض ج
 ب بالفعل ثم يضم الى هذه المتصلة متصلة اخرى هكذا وكما صدق لاشي
 من ج ب ج دائما مع قولنا كل ج ب بالفعل صدق قولنا لاشي من ج ج دائما
 هذا قياسا فنراي من متصلتين ينتج لو لم يصدق بغض ج ب بالفعل لصدق
 لاشي من ج ج دائما بخيل صدق النتيجة مقدمه من القياس الاستثنائي وقولنا
 لو لم يصدق بغض ج ب بالفعل لصدق لاشي من ج ج دائما لكن التالي بطرانا
 مثلا فقد انشئ عدم الصدق بغض ج ب بالفعل بغير صدق مقدمه حصل المط
 بطرنا خلف من قيسين اقراي واستكناي كما ذكره وشرعنا ما اوضحنا
 كما ان خلف الثبات النتاج قولنا والحكمس هو سرعة الانتقال فيه ساهنة
 في العبارة موافقة للمتن فان السرعة من الاوصاف المعارضة للمركبة ولا يصدق
 بانها غير وقد ذكر بان لا كراهي للحكمس فلا يكون مناسرة حقيقه لكنه تسامح
 فجعل كون الانتقال وقبسا سرعة والامر بين قولنا وفي كون الموضوع جاز
 من العلم على حدة نظر وقد اجيب عن النظر بضم الحرف وهو ان لا يزيد يكون
 الموضوع جاز من العلم ان تصور جاز من العلم جاز بغيره المبادي للتصور
 ولان التصديق كونه موضوعا للعلم جاز منه برادان هذا التصديق جاز من
 العلم انفا فاقبف بعد جاز منه بل يزيد بكونه جاز منه العلم ان التصديق يزيد
 الموضوع جاز من العلم وهذا الجواب مردود لان الشيخ الرئيس قد صرح في
 الشفاء بان التصديق بوجود الموضوع من المبادي التصديقية فلا
 يكون ايضا جازا على حدة بل مندرجا في المبادي التصديقية والاعمال بالصواب
 تمت الحواشي التي علمها الفاضل المحقق والعالم المدقق شرف المارطه وليس

وليس شريف الحق والملة والدين بقره الله مصححه وفوز مرقدة
 عي الشرح القطبي للرسالة السميية في القواعد المنطقية
 على يد اصف العبد واجوجهم الى الله محمد تيز

احمد بن حسن اخبرهم
 على الايمان

في الحرسية المنطوية الخيرية

١٩١

كاتب خط الجديدي سلام بن الجاي عفا

نَهْأَلَهْ أَلْمَفْطُوهْ مَلَهْ